

نظام منح الدرجات العلمية والشهادات في جامعة البترا لسنة 2010

- المادة (1):** يسمى هذا النظام، "نظام منّح الدرجات العلمية، والشهادات في جامعة البترا لسنة 2010"، ويُعمل به ابتداءً من تاريخ إقراره من مجلس الأمناء*.
- المادة (2):** يكون للكلمات، والعبارات الآتية حيثما وردت في هذا النظام، المعاني المخصّصة أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:
- | | |
|--------------|----------------------|
| الجامعة | : جامعة البترا |
| الرئيس | : رئيس الجامعة |
| المجلس | : مجلس أمناء الجامعة |
| مجلس الجامعة | : مجلس جامعة البترا |
| مجلس العمداء | : مجلس عمداء الجامعة |
- المادة (3):** تمنّح جامعة البترا الدرجات العلمية، والشهادات الآتية:
- أ. درجة البكالوريوس.
 - ب. درجة الماجستير.
 - ج. أي درجات علمية، أو شهادات أخرى، يجري استحداثها بقرار من المجلس.
- المادة (4):** يُصدر مجلس الجامعة التعليمات التي تُحدد المتطلبات، والشروط اللازمة، لمنح الدرجات العلمية، والشهادات، التي تُبيّن الحقول، والتخصصات التي تُمنح فيها كل درجة، أو شهادة.
- المادة (5):** أ. تُمنّح الدرجات العلمية، والشهادات على مستوى البكالوريوس، بقرار من مجلس العمداء، بناء على تنسيب من مجالس الكليات.
- ب. تُمنّح الدرجات العلمية، والشهادات على مستوى درجة الماجستير، بقرار من مجلس العمداء، بناء على تنسيب من مجلس الدراسات العليا.
- المادة (6):** للمجلس بناء على تنسيب الرئيس تغيير، أو تعديل، أو إضافة أو حذف أو تفسير أيّ مادة في هذا النظام.

* في جلسته رقم (2010/4) بتاريخ 2010/05/27